الناس وسكون بعض ربوع الجبال في عدم له قليل بها ما يكفي لحاجاتي امر معاشه و
بعدا لا سحو ما تبعه الموت استعارا الطيران للعدو والجامع داخل في مفهوم بها
فان الجامع بين العدو والطيران وقطع المسافة بسرعة وهو داخل في مفهوم بها
اي في مفهوم العدو والطيران الا انه في الطيران اقوى منه في العدو قال الشيخ
عبد القاهر والسبب الملاعدة والفرق بينه وبين المحمولات اسبدا ان الاشتراك شديد
في صفة توجد في جنسين مختلفين كالاسد والانسان لخلاف الطيران والعدو
فانهما جنسي واحد وهو الذهاب وقطع المسافة واما الاختلاف بالسرعة وحقيقتها
فلا تخيل السكاكي فيه لك لا يوجب اختلافا في الجنس ثم قال والفرق بين استعارة
الطيران للعدو واستعارة المرسن انفا للانسان مع ان كلا من المرسن والطيران
خصوص وصف ليس في الانف ولا العدو ان خصوص الوصف الكائن في طائر يسمى
في استعارته للعدو بخلاف خصوص الوصف في المرسن **والحاصل ان الشديد**
هنا مطرد بخلافه ثم قال ولهذا اذا لوحظ فيه الشدة كما في تحليق الشاعر عبد
استعارة وقال ايضا كان الواجب الا اطلق اسم الاستعارة على وضع المرسن موضع
الانف ولكن ذلك لانه الذي كرهت مخالفة السلف فانهم عبدوها في الاستعارات ولم
تحليق بها فاعتدت بكلامهم في الجملة وتترتب على ذلك بان سميته استعارة
غير مفيدة ووجه الشبه منه ومن الاستعارة انك تنقل منه الاسم الى مخالس
له كما المرسن والانف والمجالسة والمشابهة من وادٍ واحد وهذا اخلاق لحلي المدة
والمدة ادلا محالسة بينهما اصلا فلا يطلق الاستعارة تفيده وقد تقدم في غير
هذا الفرق بين المفيدة لاختلاف الشدة والضعف فكيف يكون الجامع
داخلا في مفهوم الطرفين قلت اساع الاخلاف انما هو في الماهية المحسوسة
الاترى ان الحاجز من المجموع المركب من الجلد والمحل مع اختلافه بالشدة
والضعف ووجه الشبه انما جعل داخلا في مفهوم الطرفين لان في الماهية المختصة
للطرفين والمفهوم قد يكون كما هية حقيقية وقد يكون امرا مركبا من امور بعضها
قابل للشدة والضعف فحصل كون الجامع داخلا في المفهوم مع كونه في احد الطرفين
اشد واقوى وفي كون استعارة الطيران للعدو من هذا القبيل نظر لان الطيران
هو قطع المسافة بالجناح وليس لسرعة داخلة فيه بل هي لازمة له في الاكثر
كالجزاء للاسد والا فهي ان تنقل استعارة المقطع الموضوع للاله الانفصال

بين الاجسام الملتزقة بعضها ببعض ليمزق الجماعة والمعاد بعضها عن بعض في قوله
تعالى وقطعناهم في الارض امما والجامع ازالة الاجتماع الداخلة في مفهومها وهي في
المقطع اشد وكذا استعارة الخياطة الموضوعة لضم خرق الثوب للسرج المذكور
ضم خرق البرح بجامع الضم الداخل في مفهومها الاشد فالاول وما عطف عليه
على قوله اما داخل كما مر من استعارة الاسد للرجل الشجاع والنمس للوجه المتهلل ونحو
ذلك **فان قلت** قد نقل شرح توجدها ومعلوم ان المستعار له هنا الرجل
الشجاع لا الرجل وجرح فالجامع ههنا اتصاف الداخل في الطرفين وعلى هذا فيلزم غيره
قلت أما كلام الشيخ صبه فجوز ان يشاع للمقطع بالاسد موضوع لذلك
الحيوان المخصوص والشجاع وصف له واما المستعار له هنا الرجل الموصوف بالشجاعة
لا المجموع المركب منهما وفرق بين المفيد والمجموع بحيث انه لو كان المستعار له هو المجموع
المركب بصلح الجامع غير داخل في مفهوم الطرفين باعتبار انه غير داخل في مفهوم
المستعار منه اعني الاسد واما سمي اخر للاستعارة باعتبار الجامع وهو انها
اما عامية وهي المنتزلة لظهور الجامع فيها لخصوصيات اسباب مبنى وخاصية وهي
بخلافها الى لا يطلع عليها الا الخاصة الذين اوتوا دهناده اربعة عن طبقة العامة
والعارفة قد يكون في نفس المشبه بان يكون شبيها منه نوع عارية كما في قولك اي قولك
ريدن مسلمة من عبد الملك نصف قرنا له بانه محدث وانه اذا نزل عنده ولقي
عنانه في قرنوس سرجه وقف مكانه الان بعود اليه واذا احتبى قرنوسه اي مقدم
سرجه وفي الصحاح القرنوس للسرج بحمانه **فلك** السكيم الى انصرافا لراكب
السكيم والسكيمة هي الحديدة المعترضة في فم الفرس والمراد بالراس بعضه بدليل ما قبله
عرفه فيها ارى رجاء بي اصالة وكذا كل محاطرة شبه ووقوع العنان
في موضعه من قرنوس السرج مبتدأ الجاني ظهر فاستعارة الاحساء وصول جميع الرجل ظاهرة وساقه
سوب او غيره لوقوع العنان في قرنوس السرج مبتدأ الى جانب الغير بجامع الاستعارة
غريبة لقرابة الشبه **فان قلت** هل يجوز ان يقال انه شبه هيئة وقوع العنان في
القرنوس مبتدأ الى جانب الغير صبه وقوع الخيط في ظهر المحتبي مبتدأ الى جانب الساق حتى
يكون الظهر بمنزلة القرنوس والركبتان والساقان بمنزلة الطرفين **قلت** الاحسن
ما ذكرناه اولا لان الركبتين متضامتين شبه بالقرنوس والثوب في الركبتين مالي الى

Copyright © King Saud University